

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2019 - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر Bهما .

٧ (يستوفيه حتى يبعه فلا طعاما ابتاع من) قال A □ رسول أن

. [2017 丿]

[ش أخرجه مسلم في البيوع باب بطلان بيع المبيع قبل القبض رقم 1526 .

(اِبتاع) اشترى . (طعاما) حنطة أو شعيرا أو تمرا ونحو ذلك . (يستوفيه) يقبضه [